

32 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة (2) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

اله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ايها الاخوة في سنن ابي داود لا زلنا في باب المواقيت درس اليوم في وقت المغرب باب في وقت المغرب - 00:00:00

الحديث اربع مئة وسطعش بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله غفر له ولشيخنا ولوالدينا ولجميع المسلمين - 00:00:19

باب في وقت المغرب حدثنا داود ابن شبيب قال حدثنا حماد عن ثابت على نسب مالك قال كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نرمي فيرى احدنا موضع نبلة. هم. يعني انهم هذا الحديث في الصحيحين - 00:00:41

يعني انهم بعد المغرب يترامون في النبال السهام مكان موقع النبل مما يدل على انه يصليها مبكرا في شفق ووظوء من اول من اول وقوع الشمس مع ما قراءته وكذا مع ذلك يخرجون في وقت - 00:01:05

مضيه المهم انها المقصود به المبادرة في صلاة المغرب مبادرة في صلاة المغرب ولا شك انه افضل مبادرة فيها افضل خروجا من خلاف من اوجب المبادرة فيها من قال ان وقتها ضيق - 00:01:34

الشافعية مثلا لكن الصواب الصحيح انها ان وقتها ما بين كما سيأتي ما بين غروب الشمس كل قرصها الى غيبوبة الشفق الاحمر لكن التبذير افضل. نعم حدثنا عمرو بن علي - 00:02:00

عن صفوان ابن عيسى عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس اذا غاب حاجبها. هم. مجرد ما يغيب حاجبها الاعلى بمعنى انها تسقط كلها - 00:02:24

هنا يعني الطرف الجهة الاعلى من الشمس لانها الحاجب هو ماء نواحيها فاذا غاب الحاجب كله الاعلى انها غابت الشمس كلها. والحديث ايضا في الصحيحين نعم وحدثنا عبيد الله بن عمر - 00:02:43

قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد اسحاق قال حدثني يزيد ابي حبيب عن مرفد ابن عبد الله قال لما قدم علينا ابو ايوب غازيا وعقبة ابن عامر يومئذ على مصر فاخر المغرب فقام اليه ابو ايوب فقال له ما هذه الصلاة يا عقبة - 00:03:05

فقال شغلنا قال اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال امتي بخير او قال على الفطرة ما لم يؤخر المغرب الى ان تشتبك النجوم المهم انه انكر عليه - 00:03:30

التأخير لانه قال اه فاخر المغرب. وهذا التأخير هنا اه لا يعلم مداه هل هو الى ذهاب الشفق الاحمر او قبل ذلك على كل هذا الانكار ليس بالضرورة ان يكون منكرا فعل منكرا. فهذا هو الحسن الظن - 00:03:51

الصحابة عقبة بن عامر رضي الله عنه صحابي الظاهر انه اخر في في الوقت وان ابا ايوب اه انكر عليه انكار الارشاد لا انكار المنكر بالفعل لاجل ان يفعلها في الوقت - 00:04:16

الافضل وهروبا من آآ يعني وقت خروج الوقت اشتباك النجوم اذا الظلام معنى انها تكثر النجوم لان النجوم في الحقيقة هي موجودة ما النجوم موجودة لكن ضوء الشمس يغييها عنا - 00:04:39

ذلك حديد البصر جدا يرى النجوم في النار فاذا غابت الشمس جدا واظلم الظلام ظهرت النجوم واشتبكت هذا المراد استنكاره هنا

حتى لا يأتي كما في الحديث في السماء حتى كما في الحديث - 00:05:03

من حمى حول الحمى أو شك ان يواقع هذا هو هذا كله يدل على استحباب ذلك مضى معناه ان ان وقت المغرب ممتد الى غيابة الشباب باب في وقت العشاء الاخرة - 00:05:26

حدثنا مسدد تسمية بالاخرة لانه كان اصطلاح السلف يسمونه بذلك لان منهم من كان يسمي المغرب العشاء يقول عشاء الاخرة خروجاً من تسمية المغرب بالعشاء نعم حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن بشير ابن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال - 00:05:55

انأنا قال ان. انا انا. قال انا اعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الاخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلها لسقوط القمر لسقوط القمر لثالثة يعني الليلة الثالثة - 00:06:31

الشهر من اول الشهر لان الاول ليلة يطلع مع غياب الشمس ويختفي يسقط مع غياب الشمس يطلع ثم يختفي بعد الشمس بقليل سيكون مع اول الغروب واللييلة الثانية يمتد قليلا - 00:06:52

واللييلة الثالثة يغيب مع الشفق الاحمر هذا هو المقصود يصلها الى هذا. يعني اذا غاب الشفق الاحمر القمر بعدها يغيب. فيدخل الشفق الابيض يدخل معها هذا هو مراده مراده انه - 00:07:14

هذا توقيته من اراد ان يعرف الوقت ما بين غروب الشمس الى دخول وقت العشاء في بداية الشهر تنظر الشهر ليلة الثالثة ها متى يغيب؟ فاذا غاب دخل وقت العشاء - 00:07:35

ولا زالت العامة تحفظ هذا الشيء كبار السن يحفظون هذا الامر يقولون ها ويروونه حديثا مرفوعا يقول اذا غاب هلال ثالث صلوا يا اصحابي يجعلونها رواية مرفوعة هي هذا المعنى - 00:07:56

الثالث يعني هذا صحابي يعني كأن النبي يقول للصحابة لا هو مثل هذا الشيء من فعل النبي صلى الله عليه وسلم والحديث هذا صحيح الترمذي والنسائي وحدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن منصور على كل هؤلاء ليس ايضا بالضرورة ان يكون - 00:08:19

آ بالضرورة ان يكون مع غياب الشفق الاحمر لان العشاء يمتد الى ثلث الليل الاول الى نصف الليل قد يؤخر قليلا لكن كأن الصحابي اراد ان يبين توقيت باول العشاء - 00:08:51

اول العشاء نعم وحدثنا عثمان قوله كان رسول الله يصلها كان هنا ليست للدوام يعني كان دائما لا لبيان حصول الشيء لانه كان احيانا يؤخرها صلى الله عليه وسلم. ويحب تأخيرها - 00:09:08

نعم حدثنا عثمان حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال كان قال مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء فخرج اينا حين ذهب ثلث الليل او بعده فلا ندري - 00:09:30

شغله ام غير ام غير ذلك؟ فقال حين خرج انتظرون هذه الصلاة؟ لولا ان تثقل على صليت بهم هذه الساعة ثم امر المؤذن فاقام الصلاة الحديث ايضا في صحيح مسلم - 00:09:54

الشاهد من هذا ان اورد حديثين هذا الاول فيه بيان اول وقتها حين يغيب يغيب يسقط الامر لثالثة وهذا اخر ما صلاها اليه صلى الله عليه وسلم وهو ثلث الليل او بعده - 00:10:14

وهذا محتمل لانه جاء في رواية الى نصف الليل حديث عبد الله ابن عمرو الى نصف الليل لكن هنا يقول في ثلث الليل يعني اذا مضى ثلث الليل وانت تعرف ثلث الليل ان من غروب الشمس - 00:10:35

الى طلوع الفجر اذا تقسم على ثلاثة الثلث الاول هو ثلث الليل وقت العشاء او الى النصف على القول الارجح لكن الاحوط للانسان انه لا يخرج عن الثلث الاول الا يؤخرها - 00:10:49

خروجاً من الخلاف وان كان الصحيح انه الى نصف الليل وقت الاختيار اما وقت الضرورة فالى الفجر الى الفجر وقول لولا ان تثقل على امتي صليت بهم هذه الساعة هذا يدل على فضيلة تأخيرها - 00:11:11

على فضيلة التأخير في العشاء الا مع المشقة على الناس فيبكر الرافضة للتبكير هذا يدل على ان الاشياء قد تختلف الفضيلة فيها حسب الاحوال الظهر التبكير فيها افضل الا في الهاجر في الحر - [00:11:37](#)

التأخير افضل لانه يعرض له شدة الحر الذي تؤذي الناس وتذهب الخشوع وهنا التأخير يؤذي الناس في زمنهم لانهم كانوا لا ينامون نهارا وده ابونا في حرفهم ان يأتي غروب الشمس الا وقد انهكوا ارادوا النوم - [00:11:58](#)

يصلون المغرب وينتظرون العشاء بمشقة حتى ان بعضهم يمكث في المسجد لا يريد ان يذهب الى البيت حتى لا ينام تفوته الصلاة ونزل فيهم تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا - [00:12:22](#)

تجافى عن النوم عن العشاء وان كان عمومها يشمل قيام الليل وحدثنا عمرو بن عثمان الحمصي قال حدثني ابي قال حدثنا حريز عن راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني - [00:12:43](#)

انه سمع معاذ بن جبل يقول ابقينا النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة فتأخر حتى ظن الظان انه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى فان لك ذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال وكما قالوا فقال هم - [00:13:06](#)

فقال لهم حتى ظن الظن حتى ظن حتى ظن الظان انه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى فانا لك ذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال له فقالوا له كما قالوا فقال لهم يعني قالوا مثل ما مضى - [00:13:26](#)

قالوا ظنناك صليت يا رسول الله وقالوا له ابقينا يعني انتظرنناك موقعنا انتظرننا وقالوا بعضهم صلى العتمة ها انه ليس بخارج قل صلى. نعم. فقال لهم فقال لهم اتموا بهذه الصلاة. فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم - [00:13:49](#)

ولم تصلها امة قبلكم. لا اله الا الله يعني التأخير فضيلة هنا في اما اعتم يعني الظلمة حتى يشتبك الظلام تذهب لأنه دخول دخول العشاء بغياب الشفق الأحمر يبقى الشفق الأبيض هذا اول العشاء - [00:14:14](#)

ثم يأتي بعده العتمة الظلمة الشديدة فيقول اعتموا اخرج من ظلم من الشفق الابيض الى الظلمة وهنا فضلتم على سائر الامم احتمال انه من قبلهم لم يكن عندهم صلاة عشاء - [00:14:50](#)

واحتمال اخر انه فضلتم بالعتمة بان فضيلتها التأخير قول لم تصلها امة قبلكم ظاهر في الاول هذه هذه الصلاة خاصة بهذه الامة ذكر في الشرح قال علي القاري جرح المشكاة - [00:15:17](#)

اولى التوفيق بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل هذا وقت الانبياء من قبلك نمر معنا انه كان صلى العشاء وقال هذا وقت الانبياء من قبلي. ها - [00:15:52](#)

قال والله اعلم ان صلاة العشاء كانت تصلحها الرسل نافلة لهم اي زائدة ولم تكتب على اممهم كالتهجد يعني كما ان التهجد نافلة فانه وجب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجب علينا - [00:16:08](#)

وقال ميرك يعني في حاشيته يحتمل انه اراد انه لم تصلحها على النحو الذي تصلونه من التأخير وانتظار الاجتماع في وقت حصول الظلام وغلبة المنام على ذكروا الاحتفاليين تذكروا الاحتمالين - [00:16:25](#)

انها اما باصل الفرضية لم تفرض الا على هذه الامة لكن تعبير لم تصلحها امة قبلكم يعني الا ان يحمل الا ان يحمل لم تصب لها مواظبة عليها امة قبلها او لم تصلي امة من قبلكم على سبيل الفرضية - [00:16:47](#)

ماشي بعده وحدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل. قال حدثنا داوود ابن ابي هند عن ابي نظرة عن ابي سعيد الخدري قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة. فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل. فقال خذوا - [00:17:10](#)

مقاعدكم فاخذنا مقاعدنا فقال ان الناس قد صلوا واخذوا مضاجعهم وانكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتهم الصلاة ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لآخرت هذه الصلاة الى شطر الليل ان الناس قد صلوا كذا مضمومة - [00:17:34](#)

الصواب قد صلوا قد صلوا. هم الماضي المضارعة في الامر صلوا عدله عندك مضمومة المهم يقول يقول ابو سعيد ان صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة - [00:18:01](#)

هي العشاء الآخرة تسمى العتمة قال فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل مثل ما حديث ابن عمر السابق احدثها بثلاث الليل او

بعده ولذلك يعبرون بثلاث الليل او بعده بشرط نحو شطر الليل لانهم ليس عندهم الساعة الدقيقة انما يقدرونه تقديرا - [00:18:28](#)

ثم قال خذوا مقاعدكم فاخذنا مقاعدنا الظاهر انه بعد خذوا مقاعدكم في بعد الصلاة بعد ما صلى بهم ثم حدثهم بهذا الحديث وفي هذا الحديث ونظائره كثير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث اصحابه بعد السلام من الصلاة - [00:18:54](#)

خلاف لما يقول بعض الجهال بانه ليس من السنة التحديث بعد الصلاة ولا اعني ما اقول بعض الجهال اناس ليس من السنة ان القاء الكلمات بعد الصلاة او نقول هذه الاحاديث اين نذهب بها - [00:19:26](#)

هذا كثير تم حديث جرير وغيره ثوب بالصلاة ثم قال تصدق رجل بدينارك بعد الصلاة وله نظائر وله نظائر المهم ان هذا منها هذا الدليل وانه قال خذوا مقاعدكم اي ابقوا على مقاعدكم - [00:19:45](#)

لا تقوم ابقوا حتى يحدثهم قال فاخذنا مقاعدنا اي استقرنا فيها ثم قال ان الناس قد صلوا مراده ان الناس يعني الذين لم يأتوا الى تعجلوا صلوا في بيوتهم وانتم - [00:20:07](#)

واخذوا مضاجعهم اي من المنام. ناموا تجافى جنوب هؤلاء تتجافى جنوبهم واولئك صلوا واما ان يكون الناس عامة اراد من غير اهل المدينة من المسلمين في الاماكن الاخرى ثم قال وانكم لم تزالوا. في نسخة لن تزال - [00:20:29](#)

ولم احسن التعبير بيلم لم تزالوا في صلاة ما انتظرت الصلاة الله اكبر يقول لما جاءوا وهم ينتظرون اما انهم مكثوا من المغرب في المساجد في المسجد واما انهم لما سمعوا المؤذن اتوا وينتظروا لم يزالوا في صلاة - [00:20:57](#)

ولولا ضعف الضعيف والسقم ويصح الفتح سقم الضعيف سقم السقيم للمريض اخرت الصلاة الى شطر الليل وهذا صريح في انه من نصف الليل صريح انه نصف الليل افضل انه افضل - [00:21:25](#)

وان الصلاة وقت العشاء الى نصف الليل لكن يكون ينتهي منها مع نصف الليل هذا المراد وليس المراد انه يشرع فيها مع نصف الدين لا مثل ما تقول ان الفجر الى طلوع الشمس - [00:21:57](#)

ما يعني انك تبدأ فيها مع طلوع الشمس لا قبله تنتهي وهكذا باب في وقت الصبح حدثنا القعني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها. عمرة بن ابن ولا بنت؟ بنت؟ ايه - [00:22:13](#)

عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من بمروطهن. نعم احسن. عندك - [00:22:37](#)

ولا ايه. نعم. جمع مرض متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس تقول عائشة الحديث هذا في الصحيح ان كان ان هذه مخففة من الثقيلة تأكيد لا يصلي يدل عليها الدخول اللام. مم - [00:22:58](#)

لام التوكيد فيصلي اي انه كان يصلي الصبح مبكرا فينصرف النساء ينصرفن سريعا مع تسليمه صلى الله عليه وسلم يقمن سريعا قبل الرجال متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس التلف على المرأة هي ان تستر وجهها - [00:23:24](#)

وتغطي ملفى يسمى الملف تطويه على الكساء الجلباب الكساء تقول ما يعرفن من الغلس اي من شدة الغلس هو اختلاط الضوء مع مع الظلمة يسمى غلس وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها - [00:23:55](#)

بغلس ما انه كان يصلي بالسنتين الى المئة كما في حديث ابي برزة ها ومع انتظاره لمن يأتي بعد الاذان مما يدل على انه كان يبكر بها جدا موكل بها جدا - [00:24:26](#)

يقول ابن حجر وفي الحديث استحباب المبادرة بصلاة الصبح في اول الوقت وجواز خروج النساء الى المساجد لشهود الصلاة في الليل ويؤخذ منه جوازه في النهار من باب اولى لان الليل مظنة الريبة الريبة اكثر من النار - [00:24:48](#)

ومحل ذلك اذا لم يخشى عليهن او بهن فتنة يعني الا اذا كان هناك من يترصد لهن من الفساق او كذا الافضل لها ان على كل هو الافضل للمرأة بيتها - [00:25:16](#)

مطلقا كما في الحديث وبيوتهن خير لهن ماشي التبكير فيه والحديث في الصحيحين نعم وحدثنا اسحاق بن اسماعيل قال حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن عاصم ابن عمر ابن قتادة ابن نعمان ابن النعمان - [00:25:31](#)

عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبحوا بالصبح فانه اعظم لاجوركم او اعظم للاجر
نصبح في الصبح ندخل في الصباح - [00:26:01](#)

تصبحون وفي رواية اسفروا والمراد به حتى يثق من طلوع الفجر يظهر الاسفار كما قال عز وجل فالق الاصبح المرض والاصباح
ليس مقصود الضوء ايش؟ انما انفلاق فحملة العلماء هذا قوله - [00:26:19](#)

عمله الجمهور اقصده على انه المراد اسفروا بالفجر فانه اعظم الاجر المراد به ما يتيقن به طلوع الفجر طلوع الفجر وحملة بعض
العلماء الى انه المراد بالاسفار ان تبدأ الصلاة مع الغلس - [00:26:54](#)

تقرأ قراءة طويلة حتى يسفر سيكون امتدت الصلاة الصلاة تكون غير تطويل القراءة لانه قال اعظم للاجر اعظم بالاجر وهذا ليس
ببعيد. ليس ببعيد. لانه علق على ذلك اعظم الاجر - [00:27:18](#)

كلنا من العلماء من حملة على كالحنفية مثلاً حملوه على ان الافضل ان تصلى بالسفرة لا تصلى بغلس قالوا لهذا الحديث الصواب الاول
فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه مع الغلس اكثر صلاة صلاها - [00:27:45](#)

صلاها مع الاسفار لكن كان اكثر صلاته بغرس. كما مر معنا في الاحاديث السابقة الدروس السابقة ويكون مع ذلك المراد به اذا شك اما
اذا شكتم في طلوع الفجر فاسفروا حتى تتيقنوا فانه اعظم لاجوركم لو انتظرت - [00:28:06](#)

انه قد ينتظر ويشق عليه الانتظار مثل ما جاء في صلاة العشاء يشق عليه فيصبر حتى يسفر ويتيقن ان الفجر طلع انتظاره هذا اعظم
لاجله. فانه في صلاة منتظر الصلاة - [00:28:34](#)

هذا واحد الشيء الثاني المحمل الذي حملة بعض العلماء على ايش امتداد القراءة ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يطيل فيها
الصحابة بعده كانوا يطيلون يقرأون عمر يقرب يوسف - [00:28:55](#)

بالنحل وابو بكر قرأ بالبقرة حتى كادت ان تطلع الشمس فقالوا له يوم لما سلم يا ابا بكر كادت ان تطلع الشمس قال لو طلعت لم تجدنا
غافلين. يعني في صلاة - [00:29:12](#)

هذا يدل على انه انهم حمدوه على هذا والله اعلم على كل هو آ الصواب انه لا يدل على ان المراد به ان ان الافضلية ان تبقى دائما في
وقت الاسفار لا - [00:29:29](#)

لأ اذا تيقن الغلس التبكير افضل واذا لم يتيقن الغلس فيبقى ينتظر حتى يسفر ويتيقن من دخول الفجر انه اعظم لاجره هنا
طويل؟ لا لا مو بطويل حديثين طيب باب المحافظة على الصلوات - [00:29:48](#)

حدثنا محمد بن حرب واسطي قال حدثنا يزيد يعني ابن هارون قال انبأنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن
عبدالله بن الصنابح بن الصنابح. ها؟ الصنابح - [00:30:28](#)

نعم عن عبد الله ابن الصنابحي قال زعم ابو محمد ان الوتر واجب. فقال رجل من الصحابة. نعم. فقال عبادة الصامت كذب ابو محمد.
كذب هنا بلغتهم بمعنى اخطأ انها تطلق على كذب كذب الظن وكذب اللسان - [00:30:45](#)

تطلق كذبة كذبة عندهم على كذب الظن هو الخطأ ها وعلى كذب اللسان مثل كلمة زعم يطلق على زعم القول اطلاق القول وعلى
الزعم الذي فيه ما فيه كذبة كذب - [00:31:09](#)

كذب ابو محمد اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات افترضهن الله عز وجل
من احسن وضوءهن وصلاهن لوقتتهن واتم ركوعهن وخشوعهن - [00:31:37](#)

كان له على الله عهد ان يغفر له. ومن لم يفعل فليس له على الله عهد. ان شاء غفر له وان شاء عذبه ابو محمد رضي الله عنه رأى
الاوامر التي في الحديث - [00:31:57](#)

اوتروا يا اهل القرآن اوتروا ان الله وتر يحب الوتر وحديث ابي ايوب الوتر حق من شاء ان يوتر بخمس فليوتر بخمس ومن شافع
يوتر بثلاث ومن شافع يوتر بواحدة - [00:32:16](#)

هذه الاحاديث انها تدل على الوجوب وتبعه من تبعه من الفقهاء كالحنفيين آ بين يا ابو عبادة ابن الصامت انه لا انه حق بمعنى التأكيد

وليس بمعنى الوجوب بدليل ايش ؟ - [00:32:30](#)

هذه الصلوات التي عليها المحاسبة ماذا يستدل بها الفقهاء الفقهاء مثل هذا خمس صلوات التي عليها المحاسب وما سواه ليس عليه وهذا يدل على فقه السلف على فقه الصحابة الاستنباط والاجتهاد - [00:32:55](#)

ليس بمجرد ان كما ظن بعض الجهال من المتكلمين ان فقه السلف كان مجرد نقلي ليس فيه اجتهاد غير صحيح غير صحيح هنا قريش خمس صلوات افترضهن الله هذا الشاهد - [00:33:14](#)

واورده المصنف على بيان المحافظة قال من وصلهن لوقتهن محافظة على الاوقات انه يدخله الله الجنة يغفر الله له ويدخله الجنة نعم حدثنا في الصحيح رواه احمد وغيره. نعم. وحدثنا محمد بن عبدالله الخزاعي وعبدالله بن مسلمة قال حدثنا - [00:33:30](#)

الله ابن عمر عن القاسم ابن غنام عن بعض امهاته عن ام فروة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاعمال افضل. قال الصلاة في اول وقتها. قال الخزاعي في حديثه عن عمة له يقال لها ام فروة - [00:33:54](#)

قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل ام فروة هذي اخت ابي بكر الصديق صحابية اي الصلاة قال الصلاة في اول وقتها - [00:34:14](#)

الحديث هذا رواه الترمذي يقول الشيخ الالباني صحيح مع حديث ابن مسعود الصلاة في وقتها هذا فيه الشاهد في اول وقتها نعم وله شاهد حديث ابن مسعود عند ابن حبان - [00:34:35](#)

وحدثنا عمرو بن عون قال انبأنا خالد لا لا هذي اخبرنا. نعم قال نعم قال اخبرنا خالد عن داوود وابن ابي هند عن ابي حرب ابن ابي الاسود عن عبدالله ابن فضالة عن ابيه قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:57](#)

عليه وسلم فكان فيما علمني وحافظ على الصلوات الخمس قال قلت ان هذه ساعات لي فيها اشغال فمرني بامر جامع اذا انا فعلته اجزأ عني فقال حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا فقلت - [00:35:20](#)

وما العصران؟ فقال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها طيب نقف عند هذا لان هذا الحديث يحتاج الى تعليق. وانتم كأنكم مستعجلون بدأ يضيق الوقت. ايه. هذا يحتاج الى تعليق - [00:35:40](#)

الله اعلم صلى الله عليه وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا، لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب - [00:36:02](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:36:23](#)